على لا اله والبعض يقول الا الله فقال لا ينبغي
ولا يحرم لان كلا حذف اعتمادا على ما قاله غيره
كالاذان حيث يجتمع الموذنون وما قاله يؤيد
عدم الحرمة في الوقف على اله وعندنا ان ذلك
لا يكفي في الاذان ولا تطلب اجابته ولو وقف
بحركة خطأ عربيته اذ قاعدتها ان لا يبتدأ بساكن
ولا يوقف على متحرك ولا يلزم من خطأ العربية
الحرمة في غير القرآن نعم ذكر شيخنا الشنوري
ان الرملي افتى بعدم الحرمة اذا وقف المصلي
على حركة في الفاتحة وجزم شيخنا المزاحي بالتحريم
انتهى فتلخص من كلامه ان الذاكر يطلب منه التحرز
في ذكره من اللحن وتربيته وحسن تاديته باخراج
حروفه من مخارجه ومحل ما تقرر في لفظ الذكر حيث

اللحن وفي

نصه
وفي عمارة الاذكار ما نصه فينبغي للذاكران
لا يطيل مد الالف جدا وان يقطع الهمزة من اله
ولا يصيرها ياء لان ذلك خطأ وكذا ينبغي ان
يبين الهمزة من الا ويشدد اللام بعدها وان لا
يصير الهمزة من الا ياء ويخفف اللام كما يفعله
بعضهم وان لا يسكن الهاء من اله وان لا يمد الهاء
من اله بحيث يظهر الفاد ان لا يسقط هاء الجلالة
والالف التي قبلها لا يساوكهما فضلا عن
ان يفضلهما انتهى ويوخذ من قولهم الدعاء
الملحون لا يقبل ان الذكر الملحون كذلك لان
الدعاء من جملة الذكر اذ هو ثناء على الله
باللازم فتامل ومحل ما تقرر في لفظ الذكر
من حيث اللحن ونحوه حيث كان الذاكر في

Copyright © King Saud University